

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر بتاريخ ١٨ من يناير سنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٩١ بتنظيم الهيئة العامة للتنمية السياحية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٣ لسنة ٢٠١١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تجدد عضوية كل من السيد الدكتور مهندس / حسين أبو سعدة ، والسيد / باسل الحيني
بمجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية السياحية من ذوى الخبرة لمدة عامين .

(المادة الثانية)

يضم إلى عضوية مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية السياحية من ذوى الخبرة لمدة عامين
السيد / فتحى السباعى - رئيس مجلس إدارة بنك الإسكان والتعمير

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٩ فبراير سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى